

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ



جُمَهُورِيَّةُ مَصْرُ الْعَرَبِيَّةِ

رَئَاسِيَّةُ جُمَهُورِيَّةِ

الجِرِيدَةُ السُّمْكَيَّةُ

الثمن ٤ جنيهات

السنة الحادية والستون	الصادر في ٢٩ ذي الحجة سنة ١٤٣٩ هـ الموافق (٩ سبتمبر سنة ٢٠١٨ م)	العدد ٣٦ (مكرر)
--------------------------	--	----------------------

قرار رئيس مجلس الوزراء

٢٠١٨ لسنة ١٧٤١

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام العاملين بالقطاع العام الصادر بالقانون رقم ٤٨ لسنة ١٩٧٨ :

وعلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالقانون رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١١٩٣ لسنة ٢٠١٨ بشأن الأعياد التي تعطل فيها

وزارات ومصالح الحكومة والهيئات العامة ووحدات الإدارة المحلية وشركات القطاع العام :

قرار

(المادة الأولى)

تكون إجازة رأس السنة الهجرية لعام ١٤٤٠ هجرية للعاملين في الوزارات والمصالح الحكومية والهيئات العامة ووحدات الإدارة المحلية وشركات القطاع العام يوم الثلاثاء ١١ من سبتمبر عام ٢٠١٨ ميلادية .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٩ ذي الحجة سنة ١٤٣٩ هـ

(الموافق ٩ سبتمبر سنة ٢٠١٨ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولى